

فقه العبادات - مالكي

- 7 - وصول بخور أي الدخان المتصاعد من حرق عود بخور إلى الحلق . ومثله بخار القدر ودخان السجائر والنشوق فكلها مفطرة إذا وصلت إلى الحلق أما إذا وصلت إلى الحلق بغير اختيار أي بدون استنشاق فلا قضاء عليه .
- أما دخان الحطب وغبار الطريق فلا يفطر بوصوله إلى الحلق ولو تعمد استنشاقه وكذا رائحة المسك والعنبر والزبد فلا تفطر ولو استنشقتها إلا أنها مكروهة